|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الطقس المناخ الماء | **المنظمة العالمية للأرصاد الجوية**  **المؤتمر العالمي للأرصاد الجوية**  الدورة التاسعة عشرة 22 أيار/ مايو – 2 حزيران/ يونيو 2023، جنيف | **Cg-19/Doc. 4.5(2)** |
| وثيقة مقدمة من: رئيس الجلسة  30.V.2023  **معتمد** |

**البند 4 من جدول الأعمال: الاستراتيجيات الفنية التي تدعم تحقيق الغايات الطويلة الأمد**

**البند الفرعي 4.5 من جدول الأعمال: المشاركة المتساوية والفعالة والشاملة للجميع**

المشاركة المتساوية والفعالة والشاملة للجميع



# اعتبارات عامة

### مقدمة

1. تقترح هذه الوثيقة المقدمة من الأمين العام سلسلة من التدابير لتحسين الحوكمة وعمليات صنع القرارات في المنظمة (WMO) استجابة للتوجيهات الأخيرة والسابقة الصادرة عن المجلس التنفيذي والمؤتمر بشأن ثلاثة جوانب مترابطة: (أ) المشاركة المتساوية والفعالة والشاملة للجميع في أنشطة اللجنتين الفنيتين؛ (ب) المشاركة الكاملة للأعضاء وشفافية الحوكمة وعمليات صنع القرارات؛ (ج) تخضير اجتماعات المنظمة (WMO). وترد معلومات مفصلة في الوثيقتين [Cg‑19/INF. 4.5(2a)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7bD52E76EE-5163-459C-912C-F9C4EC5621BC%7d&file=Cg-19-INF04-5(2a)-EQUAL-EFFECTIVE-INCLUSIVE-PARTICIPATION_en.docx&action=default) و[Cg‑19/INF. 4.5(2b)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b66937B43-E596-4127-9B6F-1737E9C4A459%7d&file=Cg-19-INF04-5(2b)-FACE-TO-FACE-AND-VIRTUAL-SESSIONS_ar-MT.docx&action=default).

### المشاركة المتساوية والفعالة والشاملة للجميع في أنشطة اللجنتين الفنيتين

2. استناداً إلى مقررات وتوصيات اللجنتين الفنيتين، التي نظر فيها المجلس التنفيذي واتخذ إجراءً بشأنها[[1]](#footnote-1)، يطلب المؤتمر من المجلس [تعديل *النظام الداخلي للجنتين الفنيتين*](https://library.wmo.int/index.php?lvl=notice_display&id=21534) (مطبوع المنظمة رقم 1240) لتيسير تمثيل أكثر توازناً إقليمياً وجنسانياً وعلى مستوى الأعضاء في المناصب القيادية للجنتين الفنيتين. وبالإضافة إلى ذلك، يطلب المؤتمر من اللجنتين الفنيتين إدخال ممارسات جيدة لتيسير هذا التوازن في الخبراء العاملين في هيئاتها الفرعية وأنشطتها.

### الحوكمة وصنع القرار بطريقة منفتحة وشفافة

3. كل ما يمس جميع الأعضاء من مناقشات وقرارات يجري اتخاذها في دورات هيئات المنظمة بخلاف المؤتمر، ومع ذلك فهي لا تحظى بالتمثيل الشامل فيها. ولذلك، يوصى باستخدام العمليات والآليات القائمة إلى جانب اتخاذ تدابير إضافية لتيسير مشاركة جميع أعضاء المنظمة في الإدارة وصنع القرار من خلال تطبيق أعلى مستوى من الشفافية ونشر المعلومات بكفاءة.

### تخضير الاجتماعات

4. يتطلب هدف الاستدامة البيئية الذي تتبناه المنظمة (WMO) لجميع عملياتها، بما في ذلك الاجتماعات[[2]](#footnote-2)، توجيهاً مشتركاً وتنفيذاً متسقاً على مستوى جميع الهيئات. واستناداً إلى مقرر اتخذه المجلس التنفيذي مؤخراً[[3]](#footnote-3)، يوصى باستخدام مبادئ تنظيم الدورات التي تُعقد بالحضور الشخصي والدورات الافتراضية من جانب جميع الهيئات التأسيسية، والهيئات الإضافية، والهيئات الفرعية، بإشارات واضحة من المجلس بشأن الدورات التي تُعقد بالحضور الشخصي التي ينبغي توفير الموارد لها.

### الإجراء المتوقع

5. بناء على ما تقدم، فإن المؤتمر مدعو إلى اعتماد [مشروع القرار 1/4.5(2) (Cg-19)](#_مشروع_القرار_1/4.5(2)).

# مشروع القرار

## مشروع القرار 1/4.5(2) (Cg-19)

تدابير لتعزيز الحوكمة الشاملة والشفافة والمستدامة بيئياً

إن المؤتمر العالمي للأرصاد الجوية،

**إذ يشير** إلى ما يلي:

(1) المادة 19 من الاتفاقية التي تنص على أنه يحق لأعضاء المنظمة أن يمثلوا اللجان الفنية،

(2) الهدف 5.3 من الخطة الاستراتيجية للمنظمة (WMO) للفترة 2027-2024 الذي يتمثل في الارتقاء بالمشاركة المتكافئة والفعالة والشاملة في جميع هياكل الحوكمة، والتعاون العلمي، وعملية صُنع القرارات،

(3) [مشروع القرار 1/5(2) (Cg-19)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b2951A163-5329-4174-9F75-8CBEFDDDACC6%7d&file=Cg-19-d05(2)-CONSTITUENT-BODY-STRUCTURES-FP-19-draft1_en.docx&action=default) - اللجنتان الفنيتان التابعتان للمنظمة (WMO) وهيئاتها الإضافية للفترة المالية التاسعة عشرة، وحقيقة أنه يتعلق بضمان تحقيق التوازن والشمولية على الصعيدين الإقليمي والجنساني في جميع هياكل العمل الفرعية وخطط العمل،

(4) [المادة 99](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=11190#page=76) من اللائحة العامة، *الوثائق الأساسية رقم 1* (مطبوع المنظمة رقم 15) التي تنص على أن اجتماعات الهيئات التأسيسية تكون علنية، ما لم تقرر الهيئات التأسيسية المعنية خلاف ذلك،

(5) [القرار 40 (Cg-XVI)](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=5267#page=340) - زيادة شفافية ومشاركة الأعضاء في مسائل الحوكمة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في فترات ما بين انعقاد المؤتمرات، وإدراجه بعد ذلك في [*النظام الداخلي للمجلس التنفيذي*](https://library.wmo.int/index.php?lvl=notice_display&id=21829#.ZDlR-3ZBw2w)(مطبوع المنظمة رقم 1256)،

(6) [المرفق الرابع - مكتب المنظمة (WMO) (الفقرة 7.4.56 من الملخص العام)](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=5233#page=303) *للتقرير النهائي الموجز للدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي للأرصاد الجوية* (مطبوع المنظمة رقم 1026)،

(7) الهدف 5.4 للخطة الاستراتيجية للمنظمة (WMO) للفترة 2027-2024 بشأن الاستدامة البيئية، وحقيقة أن تركيزه في الفترة 2027-2024 ينصب على تخضير المنظمة (WMO)، بما في ذلك السفر الأخضر،

(8) [مرفق القرار 59 (Cg-17)](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=5254#page=649) – سياسة المنظمة (WMO) بشأن المساواة بين الجنسين،

**وقد قرر** كفالة مشاركة الأعضاء على قدم المساواة في مسائل الحوكمة، وصنع القرار، والمسائل العلمية والفنية، ونشر المعلومات بأعلى مستوى من الشفافية والكفاءة، وتخضير المنظمة،

**وقد درس** الوثيقتين [Cg‑19/INF. 4.5(2a)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7bD52E76EE-5163-459C-912C-F9C4EC5621BC%7d&file=Cg-19-INF04-5(2a)-EQUAL-EFFECTIVE-INCLUSIVE-PARTICIPATION_en.docx&action=default) و[Cg‑19/INF. 4.5(2b)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b66937B43-E596-4127-9B6F-1737E9C4A459%7d&file=Cg-19-INF04-5(2b)-FACE-TO-FACE-AND-VIRTUAL-SESSIONS_ar-MT.docx&action=default)،

### المشاركة المتساوية والفعالة والشاملة للجميع

**وإذ يضع في اعتباره** الإشارات المحددة في الفقرات (1) و(2) و(3) أعلاه،

**يقرر** أنه ينبغي السعي إلى إعمال حق الأعضاء في أن تمثيل اللجان الفنية من خلال مجموعة من الإجراءات المنقحة، والممارسات الجيدة، وتدابير الدعم لضمان إشراك خبراء من البلدان النامية ومساهمتهم النشطة وكذلك تحقيق التوازن المناسب بين الجنسين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

(1) ضمان أن يأتي أعضاء المكتب من مناطق مختلفة، مع مراعاة اختلاف مستوى التنمية في الدول الأعضاء وضمان التوازن المناسب بين الجنسين؛

(2) توفير حد أدنى من الخبراء المختارين من كل منطقة لكل هيئة فرعية وتمثيل مستويات مختلفة من القدرات الفنية، بالإضافة إلى كفالة أن يكون الرئيسان المشاركان أفراداً من الأعضاء من البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء؛

(3) توسيع نطاق المشاركة في دورات الهيئات الفرعية لتشمل الخبراء المعاونين، بالإضافة إلى الخبراء الأساسين، من خلال الوسائل الافتراضية أو الحضور الشخصي، رهناً بالموارد التي يوفرها المجلس التنفيذي وفقاً [للمادة 31](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=11190#page=56)؛

(4) مواصلة تعزيز استخدام ممارسات القيادة الشاملة (تكافؤ الفرص للجميع) في جميع هيئات المنظمة (WMO)؛ [*أيرلندا، تنزانيا، رئيس لجنة الخدمات (SERCOM)*]

**يؤيد** الإرشادات الواردة في وثيقة المعلومات [Cg‑19/INF. 4.5(2a)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7bD52E76EE-5163-459C-912C-F9C4EC5621BC%7d&file=Cg-19-INF04-5(2a)-EQUAL-EFFECTIVE-INCLUSIVE-PARTICIPATION_en.docx&action=default) بشأن الإجراءات المنقحة لضمان التنوع الإقليمي وتوسيع نطاق التمثيل في وظائف مكاتب نواب الرؤساء المشاركين للجنتين الفنيتين، ومن ثم تجنب تراكم الوظائف في مكتب الرئيس؛

**يطلب** من**:**

(1) المجلس التنفيذي أن ينقح النظام الداخلي للجنتين الفنيتين، على النحو المقترح، لتيسير تمثيل أكثر توازناً على الصعيد الإقليمي والجنساني والإنمائي في المناصب القيادية للجنتين الفنيتين وتعزيز المساواة بين الجنسين؛

(2) اللجنتين الفنيتين أن يعتمدا ممارسات جيدة، وفقاً للإرشادات الواردة في وثيقة المعلومات [Cg‑19/INF. 4.5(2a)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7bD52E76EE-5163-459C-912C-F9C4EC5621BC%7d&file=Cg-19-INF04-5(2a)-EQUAL-EFFECTIVE-INCLUSIVE-PARTICIPATION_en.docx&action=default)، لتعزيز وتيسير التمثيل المتوازن وتعزيز المساواة بين الجنسين في الأدوار القيادية والخبراء التقنيين على الصعيد الإقليمي والجنساني والإنمائي في هيئاتهما الفرعية وأنشطتهما؛

**يحث** الأعضاء الممثلين في اللجنتين الفنيتين على تقديم نبذات عن المرشحين لشبكة الخبراء المشتركة من أجل تيسير اختيار الخبراء المناسبين من بين عدد كبير من الأعضاء؛

### الحوكمة وصنع القرار بطريقة منفتحة وشفافة

**وإذ يضع في اعتباره** الإشارات المحددة في الفقرات (4) و(5) و(6) أعلاه،

**يقرر** ما يلي:

(1) أنه يمكن مواصلة تعزيز الحوكمة وصنع القرار بطريقة منفتحة وشفافة في المنظمة، بالاستفادة من الآليات والعمليات التي سبق أن وافق عليها المؤتمر، والتدابير الإضافية، على النحو المبين في وثيقة المعلومات [Cg‑19/INF. 4.5(2a)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7bD52E76EE-5163-459C-912C-F9C4EC5621BC%7d&file=Cg-19-INF04-5(2a)-EQUAL-EFFECTIVE-INCLUSIVE-PARTICIPATION_en.docx&action=default)؛

(2) أنه ينبغي لمكتب المنظمة (WMO)، الذي يتألف من الرئيس ونوابه الثلاثة والأمين العام، أن يواصل عمله كآلية استشارية، على النحو المحدد في المرفق الرابع [*للتقرير النهائي الموجز للدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي للأرصاد الجوية*](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=5233) (مطبوع المنظمة رقم 1026)، مع التركيز بشكل أساسي، إن لم يكن حصرياً، على التحضير لدورات المجلس التنفيذي والمؤتمر، والعمل بطريقة شفافة مع إبلاغ الأعضاء بمداولاته؛

**يطلب** من:

(1) المجلس التنفيذي أن يقوم بما يلي:

(أ) أن يحدد هيئاته الفرعية ذات الصلة التي تتناول مسائل الحوكمة، والتخطيط الاستراتيجي، والبرامج، والميزانية والتي يمكن للأعضاء المشاركة فيها وفقاً لشروط الحضور المحددة في [*النظام الداخلي للمجلس التنفيذي*](https://library.wmo.int/index.php?lvl=notice_display&id=21829#.ZDlR-3ZBw2w)(مطبوع المنظمة رقم 1256)؛

(ب) أن يضع إجراءات للبث المباشر لدورات الهيئات التأسيسية على الجمهور، بما يكفل الاتساق مع ممارسات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة،

(ج) أن يجرب البث المباشر اعتباراً من عام 2024،

(د) أن يصيغ مبادئ مشتركة، استناداً إلى الدروس المستفادة، لإدراجها في النظام الداخلي ذي الصلة؛

(2) رئيسي اللجنتين الفنيتين ورئيس مجلس البحوث أن يكفلوا تهيئة الظروف الملائمة لإدراج الخبراء المعنيين في شبكة الخبراء الوسائل الافتراضية في دورات وأنشطة هيئاتهم الفرعية والمناسبات الفنية/ العلمية. والغرض من هذه الممارسة هو تيسير توسيع نطاق مشاركة الخبراء الأعضاء والمؤسسات، وتمثيل مختلف مستويات القدرات الفنية وتطوير القدرات في عمل اللجنتين؛

(3) الأمين العام أن يقوم بما يلي:

(أ) ضمان إبلاغ الأعضاء، من خلال الموقع الشبكي للمنظمة (WMO) أو الرسائل المعممة أو الإحاطات المادية والافتراضية، بما يلي: ’1‘ نتائج دورات الهيئات التأسيسية والهيئات الإضافية، بما في ذلك التقارير؛ ’2‘ المقترحات بتعديل اللائحة الفنية واللائحة العامة واللائحة المالية ولائحة الموظفين لكي ينظر فيها المؤتمر؛ ’3‘ الدورات المزمعة، وجداول الأعمال، والوثائق ذات الصلة؛

(ب) ضمان إطلاع رؤساء الهيئات التأسيسية والهيئات الأخرى على أنشطة وتوصيات الهيئات التأسيسية الأخرى ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة؛

### تخضير الاجتماعات

**وإذ يضع في اعتباره** الإشارة المحددة في الفقرتين (2) و(7) [*الأرجنتين*] أعلاه،

**يقرر** ما يلي:

(1) أنه ينبغي السعي إلى الجمع بين الدورات التي تُعقد بالحضور الشخصي والدورات الافتراضية لزيادة مشاركة الأعضاء إلى أقصى حد في دورات الهيئات التأسيسية والأعضاء في دورات الهيئات الإضافية والهيئات الفرعية، مع الحد من البصمة الكربونية في المنظمة،

(2) أنه ينبغي لجميع الهيئات التأسيسية والهيئات الإضافية والهيئات الفرعية أن تطبق مبادئ تنظيم الدورات بالحضور الشخصي والدورات الافتراضية التي اعتمدها المجلس التنفيذي (على النحو الوارد في وثيقة المعلومات [Cg‑19/INF. 4.5(2b)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b66937B43-E596-4127-9B6F-1737E9C4A459%7d&file=Cg-19-INF04-5(2b)-FACE-TO-FACE-AND-VIRTUAL-SESSIONS_ar-MT.docx&action=default))، وأنه ينبغي تنفيذ هذه المبادئ مع إيلاء الاعتبار الواجب للاختصاصات والنظام الداخلي لكل هيئة؛

**يطلب** من:

(1) المجلس التنفيذي: (أ) الاستعراض المستمر لمبادئ تنظيم الدورات بالحضور الشخصي والدورات الافتراضية وتنقيحها حسب الاقتضاء؛ (ب) مواصلة الإشراف على تخطيط وتخصيص الموارد لتنظيم دورات الهيئات التأسيسية والهيئات الإضافية والهيئات الفرعية وفقاً *للائحة العامة* والنظام الداخلي لكل منها؛

(2) الأمين العام أن يعكس توجيهات المجلس التنفيذي فيما يتعلق بتنظيم الدورات في الخطة التشغيلية للمنظمة (WMO).

ــــــــــــــــــــــــــــــ

1. [المقرر 2 (SERCOM-2)](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=11552#page=74) - النظر في التقارير؛ و[التوصية 25 (SERCOM-2)](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=11552#page=355) - التعديلات الموصى بإدخالها على *النظام الداخلي للجنتين الفنيتين* (مطبوع المنظمة رقم 1240)، بدعم من لجنة البنية التحتية في [مقررها 15 (INFCOM-2)](https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=11575#page=233) - التعديلات الموصى بإدخالها على النظام الداخلي للجنتين الفنيتين؛ و[القرار 1/7.1(3) (EC-76)](https://meetings.wmo.int/EC-76/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b2F0A5B28-D5A5-4868-8164-D37229836E88%7d&file=EC-76-d07-1(3)-AMENDMENTS-RULES-OF-PROCEDURE-TC-approved_ar.docx&action=default) - تعديلات على *النظام الداخلي للجنتين الفنيتين* (مطبوع المنظمة رقم 1240). [↑](#footnote-ref-1)
2. [مشروع القرار 1/3.1(1) (Cg-19)](https://meetings.wmo.int/Cg-19/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b9A0B9B84-9567-41CA-979D-2012238790DE%7d&file=Cg-19-d03-1(1)-STRATEGIC-PLAN-draft1_ar.docx&action=default) - الخطة الاستراتيجية للمنظمة (WMO) للفترة 2027-2024. [↑](#footnote-ref-2)
3. [المقرر 1/10 (EC-76)](https://meetings.wmo.int/EC-76/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=%7b91F493A1-6E0D-43DA-9F61-567C1B6FB669%7d&file=EC-76-d10-DATE-PLACE-NEXT-EC-CBs-SESSIONS-approved_ar.docx&action=default) - موعد ومكان عقد الدورتين المقبلتين للمجلس التنفيذي، وبرنامج دورات الهيئات التأسيسية. [↑](#footnote-ref-3)